

تعليمات حوافز البحث العلمي في جامعة مؤتة
صادرة عن مجلس العمداء بموجب المادة (٨) من نظام البحث العلمي في جامعة مؤتة رقم (٣٩)
لسنة ٢٠٠٣

- المادة (١):** تسمى هذه التعليمات "تعليمات حوافز البحث العلمي في جامعة مؤتة".
- المادة (٢):** يكون للكلمات والعبارات التالية المعاني المخصصة لها حيثما وجدت في هذه التعليمات إلا إذا دلت القرينة على خلاف ذلك :
- الجامعة : جامعة مؤتة .
 - الباحث/الباحثون: أعضاء هيئة التدريس والمحاضرون المتفرغون والباحثون والمبتعثون والموظفون والطلبة المشاركون مع أعضاء هيئة التدريس في جامعة مؤتة.
 - **الباحث الرئيس: الباحث الأول في حال اشتراك أكثر من باحث في الإنتاج العلمي.**
 - الحوافز: المكافآت المالية والمساهمة في تكاليف النشر والترجمة.
 - اللجنة: لجنة البحث العلمي في الجامعة.

المادة (٣): تهدف هذه التعليمات للنهوض بالبحث العلمي في جامعة مؤتة والارتقاء به على المستويين الوطني والعالمي من خلال تشجيع النشاطات البحثية والعلمية والنشر في مجلات عالمية متميزة.

المادة (٤): تمنح الجامعة بقرار من الرئيس وبتنسيب من اللجنة حوافز مالية للنشاطات البحثية والعلمية

المادة (٥): حوافز النشر العلمي في المجالات العالمية:

١. تمنح الجامعة حوافز مالية كمكافأة للباحثين في حال نشروا بحثاً أو مراجعات علمية (Article or Full Review) في مجلات عالمية مصنفة في قواعد بيانات Scopus أو Clarivate وبحد أقصى مقداره (١٢٠٠) دينار لكل بحث أو (١٤٠٠) دينار لكل بحث في حال وجود باحث/باحثين من خارج الأردن.
٢. يضاف ما مقداره (٢٥%) من قيمة المكافأة في حال كان البحث منشوراً في مجله مصنفة في قواعد بيانات Scopus ضمن الفئة المئينية (Highest Percentile) أعلى من (٩٥%).
٣. يضاف ما مقداره (١٥%) من قيمة المكافأة في حال كان البحث منشوراً في مجلة مصنفة في قواعد بيانات Scopus ضمن الفئة المئينية (٩٥-٩٠%).
٤. تحدد قيمة مكافأة النشر في المجالات العالمية المصنفة منسوبة للحد الأقصى حسب الفئات التالية:

التصنيف في قواعد البيانات		قيمة المكافأة (نسبة مئوية من الحد الأقصى)	فئة المكافأة
Clarivate	Scopus		
SCIE ^١ , SSCI ^٢ , AHCI ^٣ , ESCI ^٤	Q1	%100	1
SCIE, SSCI, AHCI, ESCI	Q2	85%	2
SCIE, SSCI, AHCI, ESCI	Q3	70%	3
SCIE, SSCI, AHCI, ESCI	Q4	60%	4
-	Q1	80%	5
-	Q2	%70	6
-	Q3	%50	7
-	Q4	%20	8

^١Science citation index Expanded (SCIE)

^٢Social Science Citation Index (SSCI)

^٣Art & Humanities Citation Index (AHCI)

^٤Emerging Science citation index (ESCI)

المادة (٦): يتم تغطية ٥٠% من تكاليف النشر في المجلات العالمية المصنفة ضمن قواعد بيانات Scopus ضمن الفئة (Q1 أو Q2) بالإضافة إلى (SCIE, SSCI, AHCI, ESCI Clarivate) وبحد أقصى (٥٠٠) دينار ولمرة واحدة خلال العام الجامعي **لأي باحث مشترك في البحث** شريطة أن يكون الباحث الرئيسي.

المادة (٧): تمنح الجامعة الباحث/الباحثين لقاء نشر كتاب أو فصل في كتاب حوافز على النحو التالي:

١. مكافأة مالية مقدارها (١٠٠٠) دينار في حال نشر كتاب محكم ومصنف ضمن قواعد ISI Clarivate أو Scopus أو PubMed ومنشور من قبل دور نشر عالمية وفي مجال تخصص الباحث، على أن توزع بين المؤلفين بالتساوي في حال وجود أكثر من مؤلف لكل كتاب شريطة ألا يكون محتوى الكتاب مستخلصاً من رسالة ماجستير أو دكتوراه، وأن يقدم الباحث/الباحثون ثلاث نسخ لمكتبة الجامعة على سبيل الإهداء.

٢. مكافأة مالية مقدارها (٣٠٠) دينار في حال نشر فصل أو أكثر في كتاب محكم ومنشور من قبل دور نشر عالمية ومعتمد ضمن قواعد ISI Clarivate أو Scopus أو PubMed.

المادة (٨): تمنح الجامعة الباحث/الباحثين مكافأة مقدارها (٢٠٠) دينار لقاء نشر بحث (Conference Paper) في وقائع المؤتمرات المحكمة والمفهرسة ضمن قواعد بيانات Scopus.

المادة (٩): تمنح الجامعة حوافز مالية عن براءة الاختراع للباحث / الباحثين على النحو التالي:

١. مكافأة مالية مقدارها (١٠٠٠) دينار عن كل براءة اختراع محلية ممنوحة ومسجلة باسم الجامعة.
٢. مكافأة مالية مقدارها (٢٠٠٠) دينار عن كل براءة اختراع عالمية ممنوحة ومسجلة باسم الجامعة.

المادة (١٠): تمنح الجامعة حوافز مالية لقاء الاستشهادات السنوية غير الذاتية (Non-self-Citations) للباحث بالتنسب من اللجنة وتُصرف على النحو الآتي:

عدد الاستشهادات غير الذاتية/السنة	قيمة المكافأة (بالدينار)
99 - 50	200
100- 149	300
199 - 150	450
200 - 249	600
250- 299	800
٣٠٠ فأكثر	1000

المادة (١١): يجوز تغطية ٥٠% من تكاليف ترجمة البحوث الى اللغة الإنجليزية وبحد أقصى ٣٠٠ دينار ولمرة واحدة خلال العام الجامعي شريطة ما يلي:

١. أن يتم نشر البحث في مجلات مصنفة في قواعد البيانات Scopus من الفئة Q1 أو Q2 فقط.
٢. أن يكون جميع الباحثين من جامعة مؤتة.
٣. ألا يكون **أي** من الباحثين من خريجي الجامعات الناطقة باللغة الإنجليزية أو من العاملين في الكليات العلمية في الجامعة.
٤. **ألا يكون البحث قد نشر سابقاً باللغة العربية أو غيرها.**

المادة (١٢): تعتمد الأسس التالية لغايات صرف الحوافز:

١. **تصرف المكافأة فقط للباحثين الحاليين أو الذين كانوا باحثين في جامعة مؤتة وقت النشر.**
٢. في حال اشتراك أكثر من باحث في الإنتاج العلمي توزع المكافأة بالتساوي على الباحثين، وإذا كان الباحث الرئيس من جامعة مؤتة يستثنى الباحثون/الباحث الخارجي من توزيع المكافأة في حال كان من جامعة تصنيفها أقل من (٢٠٠) حسب أحد تصنيفات (Shanghai, THE, QS) ويتم توزيع المكافأة بالتساوي على بقية الباحثين.
٣. إذا كان للباحث انتماء آخر على البحث (Affiliations Double) فيمنح ٥٠% من قيمة المكافأة التي يستحقها.

٤. في حال كان الانتاج العلمي مستلاً من أعمال جامعية ويظهر عليه اسم الطالب وانتماؤه لجامعة مؤتة، يحسب الطالب/الطلاب ضمن العدد الكلي للباحثين لأغراض صرف الحوافز.
٥. إذا تم نشر أو فهرسة أي عمل في العام السابق بعد تقديم الباحث لطلب الحوافز، فيستطيع الباحث تقديم الاعمال البحثية الجديدة في العام اللاحق.
٦. يصرف للباحث حوافز مالية عن النشاطات البحثية والعلمية وبما لا يزيد عن (٦٠٠٠) دينار للباحث الواحد في نفس العام.

المادة (١٣): يعامل الاستاذ الزائر والمحاضر المتفرغ في الجامعة أو الموظف أو عضو هيئة التدريس الحاصل على إجازة التفرغ العلمي أو إجازة بدون راتب معاملة الباحث في الجامعة لغايات الحصول على الحوافز، إذا كان اسم الجامعة مثبتاً على البحث.

المادة (١٤): إذا كان البحث العلمي المنشور منبثقاً من مشروع بحث علمي مدعوم من الجامعة فيشترط الإشارة إلى ذلك في البحث (acknowledgment) لأغراض السير في إجراءات صرف الحوافز.

المادة (١٥): تعتمد الآلية التالية لتقديم طلبات صرف الحوافز:
يتقدم الباحث بطلب الحصول على الحوافز إلكترونياً على موقع عمادة البحث العلمي خلال شهر كانون الثاني من كل عام، وذلك عن الأعمال البحثية المنشورة فعلاً خلال العام السابق، ويرفق مع الطلب الوثائق المطلوبة ووفق الشروط التالية:

١. ينبغي أن يظهر اسم الباحث وجامعة مؤتة في مكان ظاهر على البحث او الكتاب المنشور او براءة الاختراع الممنوحة.
٢. على الباحث تحديث قائمة منشوراته العلمية على موقع الجامعة و Research Gate و Google Scholar و Academia و التأكيد من تحديث موقع الباحث على موقع سكوبس (Scopus) و (E-Print).
٣. يتقدم الباحث بطلب للحصول على حوافز الاستشهادات السنوية غير الذاتية وذلك خلال شهر كانون الثاني من كل عام، عن الاستشهادات الفعلية في العام السابق.

المادة (١٦): يبيت مجلس العمداء في الحالات التي لم يرد فيها نص في هذه التعليمات بناءً على تنسيب لجنة البحث العلمي.